

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٢٠٤/١٥٤٣

تاريخ : ٢٠٢٥/١١/١٠

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم مقطورات اسلاك شائكة لزوم سرية المقر العام المرجع : الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٥/٩١٦٠ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٦
بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/١٤٩٦ تاريخ ٢٠٢٥/١١/٤ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض). ● في تمام الساعة ١٠/٠٠ من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/١١/٤ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٥٠٠٣١ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١ ؛ ● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/١٤٩٥ تاريخ ٢٠٢٥/١١/٤ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار. ● بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم . ● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣

